



برقية

المملكة العربية السعودية  
ديوان رئاسة مجلس الوزراء

س ج / 1100

- تعميم -

صاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء  
ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام حفظه الله

نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية

وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أبعث لسموكم الكريم طيه نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٢)

وتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٩ هـ القاضي بما يلي:

أولاً: يكون للوزير المختص صلاحية تنظيم الجوائز التي تمنحها الوزارة

لمنسوبيها، وتحديد إجراءاتها، وذلك وفق ما تقضي به الأنظمة، على ألا تحمل

اسم أي رمز من رموز الدولة.

ثانياً: تتولى وزارة الثقافة والإعلام منح جائزة الدولة التقديرية للأدب، وتضع

التصور المناسب لكيفية تفعيل هذه الجائزة والقواعد التي تحكمها وتعتمدها من

المقام السامي. وتمنح الجائزة مرة واحدة، ويكون مقدارها ثلاثمائة ألف ريال

للشخص، ولا تمنح لأكثر من شخصين في العام.

ثالثاً: تستمر دارة الملك عبدالعزيز في منح جائزة الملك عبدالعزيز، وفقاً لما

نصت عليه المادة (الثالثة) من نظام الدارة.

رابعاً: على وزارة العمل البدء في منح (جائزة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

للتدريب) المعتمدة بالأمر السامي رقم (١١٠٥٣/م ب) وتاريخ

١٤٢٨/١٢/٢٢ هـ، وذلك وفقاً للترتيب الوارد فيه.





برقية

الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

خامساً: يستمر العمل بالبرنامج الحالي، والضوابط القائمة الخاصة بترشيح واختيار رجال الأعمال المتميزين وتكريمهم الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢١) وتاريخ ٢٣/٧/١٤٢٠هـ.

سادساً: يُعاد النظر في الترتيبات المنصوص عليها في هذا القرار، ويتم تقويمها بعد مضي خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار. وحيث تمت الموافقة الكريمة على القرار.. أرجو التكرم بالأمر بإكمال اللازم بموجبه.. وتقبلوا سموكم أطيب تحياتي وتقديري...،،،

عبدالعزیز بن فهد بن عبدالعزيز

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء





قرار رقم : (١٢٢)

وتاريخ : ١٤٢٩/٤/٢٩ هـ

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٤٦٣٦/ب وتاريخ ١٤٢٩/٢/٢ هـ ، المشتملة على برقية صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام ورئيس اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري رقم ١١١/١١٦/١٦/٤/٣١ وتاريخ ١٤٢٩/١/٢٤ هـ ، المرافق لها المحضر (الواحد والتسعون) للجنة الوزارية للتنظيم الإداري المتخذ بتاريخ ١٤٢٩/١/١٧ هـ ، في شأن دراسة تنظيم جوائز الدولة .

وبعد الاطلاع على المحضر (الواحد والتسعين) للجنة الوزارية للتنظيم الإداري المتخذ بتاريخ ١٤٢٩/١/١٧ هـ .

وبعد الاطلاع على نظام دارة الملك عبدالعزيز ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٥) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٥ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢١) وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢٣ هـ .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٥٠) وتاريخ ١٤٢٩/٣/٩ هـ .

يقرر ما يلي :

أولاً : يكون للوزير المختص صلاحية تنظيم الجوائز التي تمنحها الوزارة لمنسوبيها ، وتحديد إجراءاتها ، وذلك وفق ما تقضي به الأنظمة ، على ألا تحمل اسم أي رمز من رموز الدولة .

ثانياً : تتولى وزارة الثقافة والإعلام منح جائزة الدولة التقديرية للأدب ، وتضع التصور المناسب لكيفية تفعيل هذه الجائزة والقواعد التي تحكمها وتعتمدها من المقام السامي . وتمنح الجائزة مرة واحدة ،




ويكون مقدارها ثلاثمائة ألف ريال للشخص ، ولا تمنح لأكثر من شخصين في العام .

ثالثاً : تستمر دارة الملك عبدالعزيز في منح جائزة الملك عبدالعزيز ، وفقاً لما نصت عليه المادة (الثالثة) من نظام الدارة .

رابعاً : على وزارة العمل البدء في منح (جائزة الملك عبدالله بن عبدالعزيز للتدريب) المعتمدة بالأمر السامي رقم (١١٠٥٣/م ب) وتاريخ ١٤٢٨/١٢/٢٢ هـ ، وذلك وفقاً للترتيب الوارد فيه .

خامساً : يستمر العمل بالبرنامج الحالي ، والضوابط القائمة الخاصة بترشيح واختيار رجال الأعمال المتميزين وتكريمهم الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢١) وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢٣ هـ .

سادساً : يعاد النظر في الترتيبات المنصوص عليها في هذا القرار ، ويتم تقويمها بعد مضي خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار .

  
رئيس مجلس الوزراء

